

## تاج العروس من جواهر القاموس

التَّحَرِّيفُ : قَطُّ الْفَلَمِ مُحَرَّرٌ فَأُيُقَالُ : قَلِمٌ مُحَرَّرٌ فُ : إِذَا عُدِلَ  
بِأَحَدِ حَرِّ فِيهِ عَنِ الْآخِرِ قَالَ : .

" تَخَالَفٌ أَوْ زَيْفٌ إِذَا تَحَرَّرَ فَا .

" خَافِيَةٌ أَوْ فَلَامًا مَحَرَّرٌ فَا وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَفِيفِ الشَّيرَازِيُّ - فِي  
صِفَاتِ الْقَطِّ - : وَمِنْهَا الْمُحَرَّرُ فُ قَالَ : وَهِيَ تُدْعَى أَنْ تُحَرَّرَ فَ السِّكِّينُ فِي  
حَالِ الْقَطِّ وَذَلِكَ عَلَى ضَرْبَيْنِ : قَائِمٍ وَمُصَوَّبٍ فَمَا جُعِلَ فِيهِ ارْتِفَاعُ  
الشَّحْمَةِ كَارْتِفَاعِ الْقَشْرَةِ فَهُوَ قَائِمٌ وَمَا كَانَ الْقَشْرُ أَعْلَى مِنَ

الشَّحْمِ فَهُوَ مُصَوَّبٌ وَتُحْكِمُهُ الْمُشَاهِدَةُ وَالْمُشَافَهَةُ وَإِذَا كَانَ السِّنُّ  
الْيُمْنَى أَعْلَى مِنَ الْيُسْرَى قِيلَ : قَلِمٌ مُحَرَّرٌ فُ وَإِنْ تَسَاوَيَا قِيلَ : قَلِمٌ  
مُحَرَّرٌ فُ وَإِنْ تَسَاوَيَا قِيلَ : قَلِمٌ مُسْتَوٍ وَتَقْدَمُ لِلْمُصَنِّفِ فِي ( ج ل ف )  
قَوْلُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكَاتِبِ لِسَلَامٍ : ( وَحَرَّفَ الْقَطَّةَ وَأَيْمِنَهَا ) . وَمَرَّ  
الْكَلَامُ هُنَاكَ وَاحِرٌ وَرَفَّ : مَالٌ وَعَدَلٌ كَانُحَرَّفَ وَتَحَرَّرَ فَنَقَلَهُ

الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَإِذَا مَالَ الْإِنْسَانُ عَنِ شَيْءٍ يُقَالُ :  
تَحَرَّرَ فُ وَانْحَرَفَ وَاحِرٌ وَرَفَّ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلرَّاجِزِ - قَالَ الْأَزْهَرِيُّ  
وَالصَّغَانِيُّ : هُوَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ ثَوْرًا يَحْفِرُ كِنَاسًا - : .  
" وَإِنْ أَصَابَ عُدَّوَاءَ أَحْرَ وَرَفَا .

" عَندهَا وَوَلَاهَا ظُلُوفًا ظُلُوفًا أَي : لِإِنْ أَصَابَ مَوَانِعَ وَعُدَّوَاءَ  
الشَّيْءِ : مَوَانِعُهُ .

وَشَاهِدُ الْإِنْحِرَافِ حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ( فَوَجَدْنَا مَرَّاحِيضَ  
بَيْتِ قَبِيلِ الْقَيْلَةِ فَذَنُحَرَّفُ وَنَسْتَعْفِرُ ) وَشَاهِدُ التَّحَرُّفِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى : إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالِ أَي : مُسْتَطْرِدًا يُرِيدُ  
الْكَرَّةَ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : حَارَفَهُ بِسُوءٍ : أَي : كَأَفْأَهُ وَجَازَاهُ يُقَالُ : لَا  
تُحَارِفُ أَحَاكُ بِسُوءٍ : أَي لَا تُجَازِهِ بِسُوءٍ صَنِيعِهِ تُقَابِسُهُ وَأَحْسِنُ إِذَا  
أَسَاءَ وَاصْفَحَ عَنْهُ وَالَّذِي يَطْهَرُ أَنْ الْمُحَارَفَةَ : الْمَجَازَاةُ مُطْلَقًا  
سَوَاءً بِسُوءٍ أَوْ بِخَيْرٍ وَيُدْلُّ لِهَذَا الْحَدِيثُ : ( إِنَّ الْعَيْدَ لِيُحَارَفُ عَنْ  
عَمَلِهِ : الْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَي يُجَازَى .

والمُحَارَفُ : الْمُقْتَايَسَةُ بِالْمُحَرَّافِ أَي : مُقْتَايَسَةُ الْجُرْحِ .

بِالْمِسْبَارِ قَالَ : .

" كَمَا زَلَّ عَنْ رَأْسِ الشَّجِيحِ الْمُحَرَّفُ وَالْمُحَارَفُ بِفَتْحِ الرَّاءِ :

الْمَحْدُودُ الْمُحَرُّومُ قَالَ : الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ خِلَافُ قَوْلِكَ : مُبَارَكٌ

وَأَنْشَدَ لِلرَّاجِزِ : .

" مُحَارَفُ بِالشَّاءِ وَالْأَبَاءِ .

" مُبَارَكٌ بِالْقَلْعِيِّ الْبَاتِرِ وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمُحَارَفُ : هُوَ الَّذِي لَا يُصِيبُ

خَيْرًا مِنْ وَجْهِهِ تَوَجَّهَ لَهُ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قُتِرَ رِزْقُهُ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا

يَسْعَى فِي الْكَسْبِ وَقِيلَ رَجُلٌ مُحَارَفٌ : مَنْ قُوصَ الْحَطُّ لَا يَنْمُو لَهُ مَالٌ وَقَدْ

تَقَدَّمَ ذَلِكَ أَيْضًا فِي الْجَيْمِ وَهُمَا لُغَتَانِ .

قَوْلُهُمْ فِي الْحَدِيثِ : ( سَلَطَ عَلَيْهِمْ مَوْتَ طَاعُونَ ذَفِيفٌ يُحَرِّفُ

الْقُلُوبَ ) : أَي : يُمِيلُهَا وَيَجْعَلُهَا عَلَى حَرَفٍ أَي : جَانِبٍ وَطَرَفٍ

وَيُرْوَى : يَحْوِفُ بِالْوَاوِ وَسِأُوتِي وَمِنَ الْحَدِيثِ الْآخَرُ : ( وَقَالَ بِيَدِهِ

فَحَرَّفَهَا ) كَأَنَّهَا يُرِيدُ الْقَتْلَ وَوَصَفَ بِهَا قَطْعَ السِّيفِ بِحَدِّهِ .

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : حَرَفًا الرَّأْسِ : شَقَاهُ . وَحَرَفُ السِّفِينَةِ

وَالنَّهْرِ : جَانِبُهُمَا .

وَجَمْعُ الْحَرَفِ : أَحْرَفٌ . وَجَمْعُ الْحَرَفَةِ بِالْكَسْرِ : حِرَفٌ كَعِنَبٍ .

وَحَرَفَ عَنِ الشَّيْءِ حَرَفًا : مَالَ وَأَنْحَرَأَفَ مِرَاجُهُ : كَحَرَفَ تَحْرِيفًا

والتَّحْرِيفُ : التَّحْرِيكُ وَالْحِرَافُ كَكِتَابٍ : الْحِرْمَانُ